

محافظة القاهرة
رئاسة حي الأميرية
إدارة العقود و المشتريات
-*_*_*_*_*_*_*_*_*_*

{ مناقصة محدودة }
عملية إحلال وتجديد أعمدة و كوابيل إنارة في نطاق حي الأميرية
جلسة ٣١ / ١٠ / ٢٠١٨

اسم مقدم العطاء :
العنوان :
رقم البطاقة الضريبية :
رقم السجل التجاري :
رقم التليفون :

مدير العقود و المشتريات

حنان محمد



محافظة القاهرة
المنطقة الشمالية - حي الأميرية

الشروط العامة والمواصفات الفنية لعملية التعاقد مع مقاول احلال وتجديد كوابيل
واعمدة انارة لحي الاميرية لعام ٢٠١٨ / ٢٠١٩

١. تخضع هذه العملية لاحكام لائحة المناقصات والمزايدات واللوائح المكملة لها ويعتبر كل من تقدم لهذه العملية قد اطلع عليها وملزم بها للقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولائحة التنفيذية وتعديلاته .
٢. مدة التعاقد عام يبدأ من الاستلام اول امر شغل .
٣. يسدد تأمين ابدائي قدرة (٥٥٠٠) جنيها خمسة الاف وخمسمائة جنية مصرى فقط داخل المظروف الفنى ويكون الدفع نقداً أو بخطاب ضمان بنكى سارى لمدة أربعة شهور باسم / حي الزيتون لعدم وجود حساب لحي الاميرية .
٤. على مقدم العطاء تقديم مظروفين مغلقين احدهما للعرض المالى والاخر للعرض الفنى ومظروف العرض الفنى يحتوى على الاتى .
 - شهادة سابقة أعمال التى نفذها هذا المجال .
 - تقديم صورة من الاشتراك فى اتحاد المقاولين .
٥. صورة من بطاقة مقاول القطاع الخاص وصورة من البطاقة الضريبية وصورة من الاشتراك فى ضريبة القيمة المضافة .
 - السعر شامل ضريبة القيمة المضافة .
 - مدة سريان العطاءات ثلاثة شهور من تاريخ فتح المظاريف الفنية
 - والمظروف المالى يحتوى على جدول الفئات والشروط المالية الاخرى .
٦. يتم اصدار أوامر الشغل محدودة البنود والمدة ومعتمدة من الحي .
٧. يتم العمل فى خلال ٢٤ ساعة حسب الحاجة على الطبيعة دون الاعتراض من المقاول .
٨. يتم خصم ٥ % ضمان اعمال لمدة عام من تاريخ الاستلام الابتدائى للاعمال
٩. عند رسو العملية يستكمل سداد التأمين النهائى نسبة ٥ % على اجمالى ما رسيت عليه العملية .
١٠. تخضع العملية للاولوية العطاء .
١١. على المقاول تعيين مهندس نقابى وارفاق جميع المستندات الدالة على ذلك .
١٢. على المقاول توفير وسيلة مواصلات لنقل المعدات والعمال لموقع العمل مع توفير عدد العمال المطلوبة طبقا لاحتياجات العمل بالحي .
١٣. التواجد اليومى بالحي وعن الضرورة لاستلام ما يستجد من اعمال وفى حالة عدم انتظامه تسند الاعمال لاحد مقاولى الاحياء الاخرى .

- ١٤ - يتم التنفيذ حسب المواصفات الفنية والكود المصرى أو المواصفات العالمية وحسب مواصفات الادارة المركزية للانارة حيث ان كل منهم مكمل للآخر .
- ١٥ - على المقاول توفير جميع المعدات اللازمة للعمل والبرج لدهان الاعمدة وماكينه لرفع الاعمدة وكل ما يلزم لتنفيذ اعمال الصيانة من سلم وكافة المعدات دون الحق فى طلب معدات من الحى .
- ١٦ - الاستلام الرسمى لمهمات الحى بتركيبها حسب تعليمات المهندس المشرف لتجهيزها وتركيبها واستلامها بعد التركيب على الطبيعة ويكون المقاول مسئول مسئولية كاملة عنها .
- ١٧ - يعتبر المقاول مسئول مسئولية كاملة عن تأمين موقع العمل والعمال وأى حوادث نتيجة العمل بالشارع أو أحداث تلفيات للآخرين .
- ١٨ - فى حالة توريد اعمدة انارة او خلافة تخضع للمواصفات الفنية من حيث التصنيع او التركيب للهيئة العامة للانارة المركزية وكذلك بالنسبة للجلوب واللمبات والترنسات الالكترونية قبل التوريد والتركيب واعتماد من المهندسين المشرفين .
- ١٩ - فى حالة الاخلال بأى شرط من شروط العقد أو التراخى فى العمل سيتم اتخاذ الاجراءات نحو فسخ العقد .
- ٢٠ - لن يلتفت لاي عطاء مخالف للبنود الواردة بالكراسة .
- ٢١ - يتم استمرار العمل بالعقد حسب الاعتمادات المتاحة دون أن يحق للمقاول انهاء العقد الا بموافقة رسمية من الحى مع ضمان الاعمال لمدة عام ضد عيوب الصناعة اذا ظهر أى عيب يتم تغيرة أو اصلاحه على نفقة المقاول الشخصية دون ان يحق له المطالبة بمبالغ مالية نظير ذلك .
- ٢٢ - الالتزام بالشروط الواردة بالعقد المرفق .
- ٢٣ - الكميات الواردة بالبنود قابلة للزيادة أو النقصان حسب حاجة العمل على الطبيعة والاعتماد المتاح .
- ٢٤ - البنود وحدة واحدة لا تتجزء .
- ٢٥ - بالنسبة لبند توريد وتركيب كابل ألمونيوم مسلح تكون نوعية جيدة معتمدة ومغلقة بعدد اثنين شريط مسلح وجميع العوازل البلاستيك والكتان من الداخل طبقا للاصول الصناعة وترفق شهادة اختبار وجودة من المصنع المنتج قبل التوريد والتركيب .
- ٢٦ - بالنسبة لطريقة صب الخرسانه للاعمدة بعد أن يتم عمل الحفرة المناسبة لتركيب الاعمدة توضع الخرسانه الكافية حتى مستوى فتحة الكابلات ثم توضع أكياس الرمل لسد هذه الفتحات ويستكمل صب الخرسانه حتى مستوى سطح الارض .
- ٢٧ - لن يتم صرف المستخلصات النهائية الا بعد سداد مستحقات وحدة العمالة الغير منتظمة وهى نسبة ٠.٠٠٦ % من قيمة الاجور (٦ فى الالف من قيمة التعاقد) وحصولهم على ما يفيد ذلك أو خصم النسبة من المستخلصات وتسليمها باليد بشيك مقبول الدفع بأسم / وحدة العمالة الغير منتظمة وذلك أعمالا بالمادة ٢٦ من قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ .